**بحث بعنوان**

**[عناصر التجديد في الخطاب الإسلامي وتفسير القرآن الكريم]**

**أعده للمشاركة في المؤتمر القرآني الدولي بجامعة ملايا بماليزيا**

**د.ناصر صدقي الهنقاري**

**أستاذ الدرسات الإسلامية المشارك بجامعة الزاوية**

**المقدمة**

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على اشرف الأنبياء والمرسلين ، وبعد

فإن التساؤل الذي يطرح نفسه ، هل هناك إشكاليات وتحديات تعوق تجديد الخطاب الديني في عالمنا العربي المعاصر حتى يتم البحث في ذلك ؟.!!

تجدر الإشارة أولا إلى أن هناك مكونات أساسية للخطاب الديني، وهي:

- الرسالة من حيث محتواها ومضمونها ولغتها.

- والمرسل وهو الفرد الذي تقع على عاتقه مسؤولية توصيل مضمون الخطاب الديني.

والمستقبل وهو الجمهور الذي توجه إليه الرسالة ليستفيد منها في حياته .

- ووسائل الاتصال اللازمة والمناسبة وتشمل وسائل الإعلام بأنواعها المختلفة وبخاصة كيفية استثمار التكنولوجيا الحديثة.....

هذا بالإضافة إلى أهمية عنصر التقويم والمتابعة المستمرة سواء على مستوى الأفراد أو الفرد الداعية أو مستوى المؤسسات الدعوية أو الإعلام أو مؤسسات المجتمع عموما.

والواقع أن هناك العديد من الإشكاليات المتزايدة ، التي تتطلب تجديد الخطاب الديني ليحقق أهدافه المنشودة ،.... والتي من بينها: أن أسلوب الخطاب الديني السائد قد يكون خطابا إنشائيا تقليديا جامدا يركز على جانب ويهمل جوانب أخرى ، فعلى سبيل المثال عند تعامل الخطاب الديني مع العقائد الدينية نجد أن بعض من يتصدرون للدعوة إلى الله تعالى يقفون عند ظواهر النصوص دون محاولة منهم للتفكر والتأمل فيها والتعرف على مقاصدها وأهدافها الحقيقية والأخذ بها، والتي تفيد في علاج جوانب من حياة ومعاناة ومشكلات الإنسان اليومية وتطلعات المجتمعات ، وبالتالي لا يجد الخطاب طريقا للوصول والتواصل بنجاح مع الأفراد .

ومن جانب آخر فإن مضمون الخطاب الديني بالشكل التقليدي يمكن أن يؤجج الخلافات بين أفراد الدين الواحد أو الأديان الأخرى ، وكذلك الأزمة الموجودة في الفكر ومخاوف البعض من قضايا ومسائل التجديد في الدين والفكر، وما يتبع ذلك من مخاطر وصراعات وتيارات مختلفة سياسيا أو فكريا أو طائفيا أو ثقافيا مثل العنف والتطرف والتعصب والتشدد ورفض الآخر، وعدم القبول بالتعددية العرقية أو الثقافية ، وكذلك عدم إحاطة هؤلاء الدعاة بأساليب التكنولوجيا الحديثة ودورها المهم في توصيل الرسالة ومدى تأثيرها على الأفراد والمجتمعات ، هذه كلها أمور وإشكالات تجعل الخطاب الديني بعيدا عن متطلبات وقضايا الواقع المعاصر، الأمر الذي يعمل على تشتيت فكر الأفراد المستقبلين للخطاب ونفورهم منه ، وعدم التفكير والإبداع ، كما أن هذه الإشكالات تقف حجر عثرة أمام الخطاب الديني في مخاطبته للآخر ونشر القيم الدينية الإنسانية السامية مثل العيش المشترك والتسامح بين الأديان واحترام وقبول الآخر والتحاور معه.

ومتطلبات وتحديات الواقع العربي والعالمي المعاصر، تفرض على الخطاب الديني صياغة جديدة ومتجددة تكون مرآة حقيقية ، تعكس التطورات والمستجدات والتغيرات الحادثة ، وتسهم في تنمية الأفراد والمجتمعات .

ومن بين الجوانب المهمة التي يجب على الخطاب الديني الاهتمام والأخذ بها لمواجهة تحديات ومتطلبات الواقع : أن يربط الخطاب الديني نصوص ومبادئ العقيدة الدينية بواقع الحياة المعاصرة ، بأسلوب وتعبير وفهم واستيعاب متجدد دائما ، وأن يكون خطابا شاملا متكاملا منفتحا يعزز الحوار بين الأديان والثقافات العالمية ويبرز القواسم المشتركة بينها ، مع عدم مخالفته لجوهر وثوابت وأصول الدين والعقيدة ، أو نسيانه أو تجاهله لقضايا الأفراد والمجتمعات ، خطاب يبعث على التفاؤل والأمل في نفوس الأفراد ، لا على التشاؤم واليأس ، وينهض ويشجع على الفكر والإبداع ، لا على الجمود والانغلاق ، خطاب يحافظ على هوية الأفراد الدينية والثقافية ويعزز من انتماء الأفراد للأوطان وتماسك المجتمعات ، ويؤكد على القيم والمفاهيم الإنسانية التي ترقى بالفرد والمجتمع وتعد بالغة الأهمية في عصرنا الحاضر مثل الإخاء والمودة والإيثار والتعاون والعدل والمساواة ، خطاب يبرز إنجازات وإيجابيات وأمجاد الحضارة العربية ، ويستلهم منها الدروس والعبر للتشجيع على التقدم العلمي والتكنولوجي والحضاري ودوره الفعال في رقي وتطور المجتمعات واستشراف آفاق المستقبل.

لذا رأيت أن أكتب بحثا في هذا الموضوع للمشاركة في هذا المؤتمر مقسما إياه إلى أربعة مباحث وخاتمة على النحو التالي :

1ـ المبحث الأول / الموازنات والأولويات في الخطاب الإسلامي .  
2ـ المبحث الثاني / تفعيل دور العقل في الخطاب الإسلامي .  
3ـ المبحث الثالث / الواقعية .  
4ـ المبحث الرابع / حرية التعبير .

مستعينا ببعض المصادر والمراجع ذات العلاقة وبالله التوفيق ، فهو المستعان وعليه التكلان .

**المبحث الأول**

**الموازنات والأولويات في الخطاب الإسلامي**

**فقه الموازنات في الخطاب الإسلامي :** يعني الموازنة بين المصالح بعضها مع بعض من جهة، أو المفاسد بعضها مع بعض من جهة أخرى ، أو الموازنة بين المصالح والمفاسد من جهة ثالثة وتقديم الراجح منها وفق ضوابط محددة مستمدة من الشريعة الإسلامية .

**وأما فقه الأولويات** : فهو وضع الأحكام والقضايا في مراتبها الشرعية بدون تقديم أو تأخير ، فلا يؤخر ما حقه التقديم، ولا يقدم ما حقه التأخير، ولا يصغر الأمر الكبير، ولا يكبر الأمر الصغير، والعلاقة بين فقه الموازنات والأولويات هي علاقة التلازم والتداخل ، ففقه الأولويات مرتبط بفقه الموازنات، إذ غالبًا ما تنتهي الموازنة إلى أولوية معينة، فهنا تدخل في فقه الأولويات والاستدلال على مراعاة الإسلام لفقه الموازنات والأولويات ثابت بالكتاب والسنة، وفعل الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم ([[1]](#footnote-1)) .  
**فمن الكتاب العزيز** : قول الله تعالى : (أ**جَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللّهِ لاَ يَسْتَوُونَ عِندَ اللّهِ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ، الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ**) ([[2]](#footnote-2)) .

فهنا موازنة بين مصالح مشروعة هي: سقاية الحاج أو عمارة المسجد الحرام، والإيمان بالله والجهاد في سبيله، وقد جعل الله الإيمان والجهاد أعظم درجة وأرفع منزلة .

وفي الموازنة بين المفاسد ؛ يقول تعالى: (أ**َمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا**) ([[3]](#footnote-3)) .

وفي الموازنة بين المصالح والمفاسد ؛ يقول تعالى: (**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا**) ([[4]](#footnote-4)) .

فيلاحظ في هذه الموازنات التي تنتهي إلى أولويات أنها تأخذ ألوانًا متعددة:   
**إما بين شيئين صالحين** ؛ إلا أن المصلحة في أحدهما أكبر أو أدوم، فيقدم على الآخر الذي تكون

المصلحة فيه أقل .

**وإما بين شيئين فاسدين** ؛ إلا أن المفسدة في أحدهما أقل أو أخص فيقدم على الآخر الذي تكون المفسدة فيه أكبر أو أعم .

**وإما بين شيئين أحدهما فيه مصلحة والآخر فيه مفسدة** ؛ فتدرأ المفسدة إن كانت متساوية مع المصلحة، أو يقدم الجهة الغالبة إن لم تتساو المصلحة مع المفسدة وهكذا.   
 **ومن السنة**: عندما أرادت قريش عقد صلح الحديبية، وأرسلت سهيل بن عمرو مندوبًا عنها لمفاوضة النبي- صلى الله عليه وسلم - حدثت خلافات ، نظر إليها وفد قريش على أنها جوهرية، ونظر إليها النبي - صلى الله عليه وسلم -على أنها سطحية، وانتهى بالموازنة إلى أولوية إتمام الصلح على عدم كتابة بسم الله الرحمن الرحيم، وكتابة باسمك اللهم ؛ يقول الإمام ابن القيم: ذاكرًا بعض ما يستفاد من الفقه،بعد ذكر تفاصيل صلح الحديبية: مصالحة المشركين ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جائزة للمصلحة الراجحة ، ودفع ما هو شر منه ، ففيه دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناها ([[5]](#footnote-5)).

**وفي السيرة النبوية** في - المرحلة المكية- كان اهتمام النبي - صلى الله عليه وسلم - وتركيزه على الدعوة إلى عقيدة التوحيد وإخلاص العبادة لله ونبذ عبادة غيره من الأصنام والأوثان دون الدعوة إلى الجهاد في سبيل الله ، أو شغل المسلم بالأحكام والمسائل الجزئية .

وفي هذا المعنى يقول الدكتور يوسف القرضاوي: في العهد المكي كانت مهمة النبي - صلى الله عليه وسلم - محصورة في الدعوة إلى الله، وتربية الجيل المؤمن الذي يحمل هذه الدعوة بعد ذلك إلى العرب، ثم ينطلق بها إلى العالم كله، وكان تركيزه على أصول العقيدة ، وترسيخ التوحيد وعبادة الله وحده ونبذ الشرك واجتناب الطاغوت ، والتحلي بالفضائل ومكارم الأخلاق، وكان القرآن الكريم في تلك المرحلة يزكي هذا الاتجاه ، فلم يُشغل المسلمون في هذه الآونة بالمسائل الجزئية، ولا بالأحكام الفرعية بل ببناء الإنسان الذي تحدثت سورة العصر عنه (إ**لَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ**) ([[6]](#footnote-6)).

لم يشرع للمسلمين أن يحملوا فؤوسهم ليحطموا الأصنام وهم يرونها كل يوم حول الكعبة ، ولم يأذن لهم أن يشهروا سيوفهم دفاعًا عن أنفسهم، ومقاومة لعدو الله وعدوهم الذي يسومهم العذاب بل كان يقول لهم ما ذكره القرآن أن (**كُفُّواْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ**) ([[7]](#footnote-7)) .

وإن كانوا يأتون إلى رسولهم - صلى الله عليه وسلم - ما بين مشجوج ومجروح ، إن كل شيء له أوانه المناسب وإذا استُعجل بالشيء قبل أوانه فالغالب أن يضر ولا ينفع ([[8]](#footnote-8)) .

ومن فقه سيدنا عمر بن الخطاب أنه كره التزوج بالكتابيات ومنعه لئلا يكسد حال المسلمات في الزواج ، ولئلا تكون الكتابيات فتنة على أولاد المسلمين ، فوازن بين المصالح الخاصة والعامة ، حيث قدم العامة على الخاصة .

ففي تفسير الحافظ ابن كثير ([[9]](#footnote-9)) : قال أبو جعفر- رحمه الله - بعد حكايته الإجماع على إباحة تزويج الكتابيات: وإنما كره عمر ذلك لئلا يزهد الناس في المسلمات أو لغير ذلك من المعاني .

ومن فقه رجاء بن حيوه في الأولويات ، وهو من التابعين - رضي الله عنهم - ما ذكر الإمام القرطبي في تفسيره: أن الوليد بن عبد الملك استخلف رجاء بن حيوه ليخبره عمن تكلم عليه بالسوء في مجلسه ، وقد حدث هذا فعلاً ووصل خبر بذلك إلى الوليد من عيونه، فحلف رجاء بن حيوة أنه لم يحدث شيء من ذلك في مجلسه، فضرب  الوليد جاسوسه سبعين سوطًا فكان المضروب يلقى رجاء بن حيوة فيقول: يا رجاء، بك يستقى المطر، وسبعون سوطًا في ظهري، فيقول رجاء: سبعون سوطًا في ظهرك خير لك من أن يقتل مسلم ([[10]](#footnote-10)).

فكان هذا من فقه رجاء بن حيوه في الأولويات، إذ قدم الأصغر مفسدة على الأعظم.  
ومما يذكر للإمام ابن تيمية في هذا الشأن، قوله: فإذا ازدحم واجبان لا يمكن جمعهما، فقدم أوكدهما إذا لم يكن الآخر في هذه الحالة واجبًا ولم يكن تاركه لأجل فعل الأوكد تارك واجب في الحقيقة، وكذلك إذا اجتمع محرمان لا يمكن ترك أعظمهما إلا بفعل أدناهما، لم يكن فعل الأدنى في هذه الحالة محرمًا في الحقيقة، وإن سمي ذلك ترك واجب، وسمي هذا فعل محرم باعتبار الإطلاق لم يضر ([[11]](#footnote-11)) .

ويقال في مثل هذا: ترك الواجب لعذر، وفعل المحرم للمصلحة الراجحة أو للضرورة أو لدفع ما هو أشد حرمة .

غير أن هذه الموازنات والأولويات لابد وأن توزن بميزان الشرع، ثم الاجتهاد المقيد به ، إذ لا يصح أن تعتمد هذه الموازنات على العقل المحض، والهوى المجرد .

يقول ابن تيمية : ولكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة ، فمتى قدر الإنسان على اتباع النصوص ولم يعدل عنها وإلا اجتهد رأيه ([[12]](#footnote-12)) .

ويقول الإمام الشاطبي - : إن المصالح التي تقوم بها أحوال العبد لا يعرفها حق معرفتها إلا خالقها وواضعها، وليس للعبد بها علم إلا من بعض الوجوه ، والذي يخفى عليه منها أكثر من الذي يبدو له، فقد يكون ساعيًا في مصلحة نفسه من وجه لا يوصله إليها، أو يوصله عاجلاً لا آجلاً، أو يوصله إليها ناقصة لا كاملة ، أو يكون فيها مفسدة تربو في الموازنة على المصلحة فلا يقوم خيرها بشرها، وكم من مدبر أمرًا لا يتم له على كماله أصلاً، ولا يجني منه ثمرة أصلاً، وهو معلوم مشاهد بين العقلاء، فلهذا بعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، فإذا كان كذلك فالرجوع إلى الوجه الذي وضعه الشارع رجوع إلى حصول المصلحة والتخفيف على الكمال ([[13]](#footnote-13)) .

ويقول في موضع آخر: المصالح المجتلبة شرعًا، والمفاسد المستدفعة إنما تعتبر من حيث تقام الحياة الدنيا للآخرة ، لا من حيث أهواء النفوس في جلب مصالحها العادية أو درء مفاسدها العادية ([[14]](#footnote-14)) .

فاعتبار المصلحة وتقديمها على غيرها بناءً على موازين عقلية محضة هو بعدٌ عن الشرع في فهم الأولويات "فلا يجوز الاعتماد على ما قد يراه علماء الاقتصاد، وخبراء التجارة من أن الربا لا بد منه لتنشيط الحركة التجارية والنهوض بها ، ولا يصح الاعتماد على ما قد يتفق عليه علماء النفس والتربية مثلاً من أن الجمع بين الجنسين في مرافق المجتمع يهذب من الخلق ويخفف من شدة الشهوة والميل إلى الجنس الآخر، إذ لو صح ذلك لكانت الشريعة محكومة بخبرات الناس تابعة لها ، وحقيقة الأمر: أن الشريعة هي الميزان لكل مصلحة يعرضها الناس من خبراتهم وتجاربهم، فإن وافقت النص أخذ بها وكان العمل بالنص ، وإن لم توافق لم ينظر إلى تلك المصلحة المزعومة .

وليس معنى ذلك أن الشريعة لا تنظر إلى خبرات الناس وتجاربهم ولا تراعي ما يرونه مصلحة، بل راعت هذا الجانب ، وجعلت له مجالاً معينًا"( [[15]](#footnote-15)) ، هو الاجتهاد عند عدم وجود نص صحيح.

والمتأمل في ميدان العمل الدعوي يتبين له أن هرم الأولويات مقلوب في أعم وأغلب تيارات الخطاب الإسلامي، حيث إن بعض هذه التيارات يسيطر عليه المنهج الحرفي المتميز بالسطحية والشكلية والجزئية في الاهتمام ، والجفاف والخشونة في الدعوة وبعضها يميل إلى الخرافة والأساطير والتي يتميز منهجها بالابتداع والجمود، والتقليد والسلبية، والمراهنة السياسية فتنعدم لديهم المنهجية الصحيحة في فهم المصلحة وتقديم الأولى .

**المبحث الثاني  
 الخطاب العقلي العلمي والبعد عن الظن والتقليد**

من أعظم ما عنى به الإسلام في مجال الدعوة هو تكوين الخطاب العقلي العلمي، ورفض الخطاب الظني الخرافي المقلد ، الذي ينقل كل ما يقرأ أو يسمع، دون أن يعرضه على العقل، أو يضعه موضع اختبار وتمحيص بل يأخذه قضية مسلمة، فالعقل في خطاب الوحي "ليس منفيًا ولا مهملاً في مجال التلقي عن الوحي وفهم ما يتلقى، وإدراك ما من شأنه أن يدرك مع التسليم بما هو خارج عن مجاله، ولكنه كذلك هو الحَكَمَ الأخير ما دام النص محكمًا، فالمدلول الصريح للنص من غير تأويل هو الحَكَم، وعلى العقل أن يتلقى مقرراته هو من مدلول هذا النص الصريح، وتقييم منهجه على أساسه. وما من دين اختصّ بالإدراك العقلي وإيقاظه، وتقويم منهجه في النظر، واستجاشته للعمل وإطلاقه من قيود الوهم والخرافة ، وتحريره من قيود الكهانة ، والأسرار المحظورة ، وصيانته في الوقت ذاته من التبدد في غير مجاله، ومن الخبط والتيه بلا دليل، ما من دين فعل ذلك كما فعله الإسلام" ([[16]](#footnote-16)) .

وعلى الرغم من دور الوحي في تحديد معالم هذا الدين، وموقفه من القضايا العقائدية والتشريعية والأخلاقية المتصلة بالإنسان والحياة ، فإن دور العقل في فهم هذه الأمور ، وإدراكها يظل دورًا بارزًا لا يتصور إغفاله أو إنكاره .

"وما منع الإسلام العقل بالتفكر في ذات الله وفي كنه السمعيات الغيبية ؛ لأن أدوات العقل من الحواس وآلات الإدراك لا تطول هذه الموضوعات ، فالعقل يعجز عن الوصول إلى حقيقتها ، ولذلك كان منعه من معرفة حقيقتها صونًا له عن التخبط في مجالات لا يملك فيها العقل وسيلة تؤدي به إلى المعرفة ، ومع ذلك قدم ما يُكلف به من حيث الإيمان والعلم بهذه الغيبيات ، وأقام له الأدلة العقلية عليها احترامًا للعقل، لأن مفهوم العلم في الإسلام لا يتحقق إلا بالبرهان ، وفيما عدا حقيقة ذات الله. وحقيقة الغيبيات فإن مسئولية العقل شاملة كل ما من شأنه أن يعلم ، ولا بد أن يعلم بالبرهان .

ودور العقل: هو القيام بالنظر ، وتحصيل البرهان ، ولا بد أن يكون الخطاب مستقى من البرهان،

وقائمًا عليه ، ومشمولاً به ، وإلا كان الخطاب خرصًا أو تخمينًا ، أو رجمًا بالغيب في متاهات

الظنون"([[17]](#footnote-17)).

ومن دور العقل الذي يجب إعماله في الخطاب الديني أيضًا شرح وتأويل النصوص بما يتناسب مع

معطيات العصر حتى لا تطغى الموروثات الشعبية على النصوص ، فتوجهها إلى مساندة الخرافات في السلوك الاجتماعي ، وتمكين المفاهيم اللامعقولة في فكر المؤمنين فتغيب عقولهم في بحور من الأوهام. وهناك مجال أوسع وأرحب لإعمال العقل، وإبراز دوره، وهو "ما لم يرد فيه نص ديني من الكتاب أو السنة فدور العقل هنا الاجتهاد في إطار الروح العامة للتشريع، مع مراعاته للأزمنة والأمكنة وما يجري في دنيا الناس ([[18]](#footnote-18)) .    
 ومن دور العقل في الخطاب الديني – أيضًا - مراعاته للتوازن بين متطلبات الحياة المادية والروحية التي جاء بها الوحي، حتى لا تطغى مطالب الروح على الجسد والعكس، فيكون التفريط في عمارة الكون، والعزلة عن الحياة العامة، والإقامة في المساجد ليلاً ونهارًا، وإهمال الحقوق الأسرية، والتفريط في حقوق الوطن في العمل والإنتاج، أو إهمال مطالب الروح والانغماس في الحياة المادية فيكون  الجفاء الروحي سببًا من أسباب الشقاء في الدنيا قبل الآخرة. 

**مظاهر الاهتمام بدور العقل في الخطاب الإسلامي:**

اهتم الإسلام بالعقل وحث على إعماله في الخطاب الإسلامي  إذ به يفكر الإنسان ويتذكر ويعتبر ويهتدي، ويتقي، والقرآن الكريم من خلال آياته يعمل على تفعيل العقل، ودعوته ليقوم بدوره في التفكير كي ينهض بمهمته الإقناعية بعد ذلك ومن يتأمل هذه الآيات التي ذكرت فيها تصريفات مادة "عقل" يجد مظاهر اهتمام الإسلام بالعقل وإعماله والتي منها:   
**أ ـ الدعوة إلى التأمل فيي الظواهر الكونية:** وذلك حتى يصل إلى معرفة المسبب له عن اقتناع عقلي، قال تعالى: (**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللّهُ مِنَ السَّمَاء مِن مَّاء فَأَحْيَا بِهِ الأرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخِّرِ بَيْنَ السَّمَاء وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ**) ([[19]](#footnote-19)) ، وقال أيضًا: ( **وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاء مِن رِّزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ آيَاتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ**) ([[20]](#footnote-20)) ، وقال: (**وَفِي الأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاء وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ**) ([[21]](#footnote-21)) ، أي هذه الآثار الكونية فيها الأدلة الواضحة على ربوبيته وألوهيته، وهي برهان ساطع لمن يعملون عقولهم فيها، فالتذكير بالعقل في نهاية هذه الآيات خبر مرجع للهداية .   
**ب ـ رفض التقليد للسابقين بلا دليل أو برهان:**

**والتقليد:** هو المتابعة بغير اقتناع عقلي، أو دليل يقيني ([[22]](#footnote-22)) ، فهو إبطال لوظيفة العقل .

والإسلام يقف من التقليد موقفًا واضحًا في كلا مجاليه، تقليد القديم ، أو تقليد الوافد ، تقليد القديم بغير برهان ، وتقليد الوافد الأجنبي بغير ضرورة ، وأخطر الأمور أن تدعي الأمم إلى التحرر من تقليد قديمها لتقع في تقليد الأجنبي عنها، وكلاهما يفسد الشخصية والذات ، فالتقليد واتباع الآراء الموروثة من غير دليل أو اقتناع عقلي، أو مع وجود الدليل ولكنه متابعة لاتجاه أو لزيد من الناس، لا الأمر عنده ـ أي المقلد ، وجود الدليل، وإنما الانتصار لاتجاه معين، وتعصب له محرم على أهل النظر والعلم في حكم الدين.  
 والحكمة المرادة من نبذ التقليد في الإسلام: هو تحريك العقل ليقوم بدوره ، وهو رفض محاكاة السابقين، وتقليد الوافدين في معتقداتهم وعاداتهم، بل لا بد من النظر إلى هذه الأفعال والمعتقدات، ووضعها موضع الاختبار، فالإسلام لا يقبل من المسلم أن يلغي عقله ليجري على سنة آبائه وأجداده، بل يقول له يجب عليك أن تفتح عينيك ، ولا تنقاد لما يبقيك مغمض العينين، يحق لك أن تنظر في شأنك ، بل في أكبر شأن من شئون حياتك ، ولا يحق لآبائك أن يجعلوك ضحية مستسلمة للجهالة التي درجوا عليها ، والإسلام يأبى على  المرء أن يحيل أعذاره على آبائه وأجداده ، كما يأبى له أن تحال عليه الذنوب والأوزار من أولئك الآباء والأجداد، وينعي على أولئك الذين يستمعون الخطاب أن يعفوا أنفسهم من مؤنة العقل؛ لأنهم ورثوا من آبائهم وأجدادهم عقيدة لا عقل فيها.   
 قال تعالى: (**وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ**) ([[23]](#footnote-23)) ، وقال أيضًا: (و**إِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ**) ([[24]](#footnote-24)) . فالإسلام علم أهله أن يطالبوا الناس بالحجة؛ لأنه أقامهم على سواء المحجة، وجدير بصاحب اليقين أن يطالب خصمه به ويدعوه إليه، وعلى هذا درج سلف هذه الأمة الصالح، قالوا بالدليل، وطالبوا بالدليل، ونهوا عن الأخذ بشيء من غير دليل .

كذلك نهى الأئمة الأربعة: عن تقليدهم ، وذموا من أخذ أقوالهم بغير حجة ولا دليل ؛ يقول الإمام أبو حنيفة: لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين نقلناه ([[25]](#footnote-25)) ، ويقول الإمام مالك: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما لم يوافقهما فاتركوه ([[26]](#footnote-26)) ، ويقول الإمام الشافعي: مثل الذي يطلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه أفعى تلدغه وهو لا يدري ([[27]](#footnote-27)) ، ويقول الإمام أحمد: من قلة فقه الرجل أن يقلد دينه الرجال أي أن يقلد في اعتقاده رجلاً ([[28]](#footnote-28)) .  
 كذلك يجب أن يتحرر الخطاب الديني من التقليد، والجمود على فتاوى السابقين، وقد أورد الإمام ابن القيم في كتابه "إعلام الموقعين عن رب العالمين" قول أكثر الأصحاب وجمهور الشافعية: أنه لا يجوز الفتوى بالتقليد؛ لأنه ليس بعلم، والفتوى بغير علم حرام، ولا خلاف بين الناس أن التقليد ليس بعلم، وأن المقلد لا يطلق عليه اسم عالم.   
**جـ ـ شمولية الخطاب على الإقناع العقلي**  : الخطاب الإسلامي دائمًا يعتمد في سوقه للحقائق ، ودعوته إلى الإيمان بها على البراهين والأدلة العقلية والإقناعية، التي تقنع المدعو بالإيمان بها، وفي ذلك تقدير للعقل ـ عقل المخاطب ـ من جانب ، وتوجيه له أن لا يؤمن بشيء إلا إذا تحقق له الدليل أو البرهان عليه من جانب آخر ، يقول تعالى عن إبطال تعدد الآلهة: ( **لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ**) ([[29]](#footnote-29)) ، (**مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ**) ([[30]](#footnote-30)) ، (**بديعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**) ([[31]](#footnote-31)) .  
 وعن البعث والجزاء يقرر بالبرهان العقلي ؛ وهو ما يسميه العلماء قياس الإعادة على البدء ، قدرته على إحياء الخلق قال تعالى: (**كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ**) ([[32]](#footnote-32)) ، (و**هُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**) ([[33]](#footnote-33)) ، فالإعادة أهون وأيسر من البداية بمقياس العقل والمنطق وقال: ( **وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ، قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ**) ([[34]](#footnote-34)) .  
 **كما يقرر القرآن أيضًا بالبرهان العقلي**: قياس البعث والإحياء للخلق على إحياء الأرض الميتة بالنبات والزرع ؛ إذ ما أشبه الإنسان بالزرع في دورة الحياة، وكما أن أصل الإنسان هو الأرض، فالزرع أيضًا لا ينبت إلا فيها، قال تعالى: (**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاء اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِي الْمَوْتَى إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**) ([[35]](#footnote-35)) ، كما يقرر بالبرهان العقلي أيضًا قدرته على البعث والإحياء بقدرته على خلق السموات والأرض، يقول تعالى: (**ألَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْيَ بِخَلْقِهِنَّ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى بَلَى إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**) ([[36]](#footnote-36)).

**وفي قضية الجزاء الأخروي يقرر بالبرهان العقلي أيضًا**: استحالة التسوية بين المحسن والمسيء يوم القيامة فيقول تعالى: (أ**مْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أّن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاء مَّحْيَاهُم وَمَمَاتُهُمْ سَاء مَا يَحْكُمُونَ** ، **وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَلِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ**) ([[37]](#footnote-37)) .

**وفي السنة النبوية**: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حينما أمر بالتبليغ والصدع بالدعوة اعتمد في خطابه على منهج عقلي يقرر به الحقيقة من اعتراف الخصم نفسه ، فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: لما نزلت (**وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ**) ([[38]](#footnote-38)) صعد النبي - صلى الله عليه وسلم - على الصفا فجعل ينادي: يا بني فهر يا بني عدي ، لبطون قريش حتى اجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو، فجاء أبو لهب وقريش فقال: أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادي تُريد أن تُغير عليكم أكنتم مصدقي؟ قالوا: نعم ما جربنا عليك إلا صدقًا، قال: فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد ([[39]](#footnote-39)) .  
**د ـ مطابقة الخطاب الديني للفطرة الإلهية والكونية** :  
 فمراعاة الخطاب الإلهي لذلك يدل دلالة واضحة على اهتمامه بدور العقل، وضرورة الانتباه إليه في فهم الواقع وتفسير الأحداث ولذلك لفت القرآن عقول الناس إلى تأمل سير الأولين: وتاريخ الغابرين لمعرفة سنن الله وكيف تجري على الناس ، قال تعالى: ( **قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُواْ فِي الأَرْضِ فَانْظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذَّبِينَ** ) ([[40]](#footnote-40)) .

**ومن السنن الإلهية**: الجزاء على العمل، فالأخذ بالأسباب في أمور الحياة والرزق، والطب بالتداوي، والجهاد، وترك الاتكال والكسل والاعتماد على الغير من الأمم والدول والأفراد يتبعه جزاء هو من سنن الله في الكون والحياة، ومخاطبة الناس بما يخالف ذلك خروج بالعقل إلى الخرافة، وتغطيته عن الحقيقة. قال تعالى: (**وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ**) ([[41]](#footnote-41)) ، وقال: (**لَوْ قَاتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوَلَّوُا الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا** **سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا**) ([[42]](#footnote-42)) .

وقال: (**سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا**) ([[43]](#footnote-43)) .

فحرم الإسلام "السحر والشعوذة واللجوء إلى الخرافة، وجعل ذلك كبيرة تعدل الشرك بالله وقتل النفس بغير حق؛لأن تعطيل العقل وتغطيته بمثابة القتل للإنسان؛لأنه إفساد جوهره فكان قتلاً له" ([[44]](#footnote-44)).  
يقول النبي - صلى الله عليه وسلم- : "من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة"([[45]](#footnote-45)).

ويقول: "اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات"([[46]](#footnote-46)) . هذا ومن خلال ما سبق نستخلص ما يلي:   
أ ـ على الدعاة والخطباء ضرورة مطابقة الواقع واعتماد الأدلة والبراهين العقلية من واقع الحياة وتجاربها، بجانب الأدلة النقلية في خطابهم الديني، فإن ذلك أدعى للإقناع والقبول.  
ب ـ ضرورة تجنب مخاطبة الناس بما يخالف السنن الإلهية في الكون والمجتمع من الخرافات التي تملأ بعض الكتب الإسلامية وخاصة كتب التفسير والوعظ والإرشاد.  
جـ ـ ضرورة تجنب الانتصارات المذهبية، والجمود على الفتاوى الموروثة ـ التي تغير زمانها ، في الخطاب الديني، إذ إن ذلك محرم على أهل العلم والنظر في حكم الدين.

**المبحث الثالث  
 الواقعية**  
من أساليب التجديد والإحياء للخطاب الإسلامي مراعاته لواقع الحياة التي يعيشها الناس، وتناول مشكلاتهم وقضاياهم بالعرض والتحليل لتشخيص الداء ووصف الدواء.

**والواقعية التي نقصدها**: هي أن ارتباط الخطاب الديني بواقع الحياة ومشكلات الناس فلا يعيش بمعزل عنها ، يقول الإمام ابن القيم: حكي عن كثير من السلف أنه كان لا يتكلم فيما لم يقع، وكان بعض السلف إذا سأله الرجل عن مسألة قال: هل كان ذلك؟ فإن قال نعم تكلف له الجواب وإلا قال دعنا في عافية ، فإن المسألة إذا كانت بعيدة الوقوع أو مقدرة لا تقع لم يستحب الكلام فيها([[47]](#footnote-47)).  
وذكر الإمام أحمد بن حنبل خمس خصال لمن أراد أن ينصب نفسه للفتوى، منها أن يكون على معرفة بالناس، فإنه إذا لم يكن المفتي على معرفة بالناس تصور له الظالم بصورة المظلوم وعكسه، والمحق بصورة المبطل وعكسه، وراج عليه المكر والخداع والاحتيال، وتصور له الزنديق في صورة الصديق، والكاذب في صورة الصادق، ولَبِس كل مبطل ثوب زور تحته الإثم والكذب والفجور، وهو لجهله بالناس وأحوالهم وعوائدهم وعُرفياتهم لا يميز هذا من هذا، بل ينبغي له أن يكون فقيهًا في معرفة مكر الناس وخداعهم وعوائدهم وعرفياتهم، فإن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعوائد والأحوال، وذلك كله من دين الله. فبدون معرفة الداعية بواقع الناس ومشكلاتهم يعيش في واد والناس في واد آخر فلا تأثير لبيانه ولا جدوى من خطابه، وكذلك المفتي إذا لم يكن بصيرًا بالواقع وعارفًا بمشكلات الناس وحياتهم تكون فتواه صرخة في واد؛ لأنها لا ترتبط بحياة الناس، فتتعطل الأحكام وتضيع أكثر حقوق الناس.  
 يقول الدكتور يوسف القرضاوي: إنما نعني بالواقعية: مراعاة واقع الكون من حيث هو حقيقة واقعة ووجود مشاهد، ومراعاة واقع الحياة من حيث هي مرحلة حافلة بالخير والشر تنتهي بالموت وتمهد لحياة أخرى، توفى فيها كل نفس بما كسبت. ومراعاة واقع الإنسان من حيث هو مخلوق مزدوج الطبيعة، فهو نفخة من روح الله في غلاف من الطين، ففيها العنصر السماوي والعنصر الأرضي, ومن حيث هو ذكر أو أنثى لكل منهما تكوينه ونزعاته ووظيفته، ومن حيث هو عضو في مجتمع لا يستطيع أن يعيش وحده، ولا أن يفنى تمامًا في المجتمع، ولهذا تصطرع في نفسه عوامل الأنانية والغيرة، ولا غرو أن راعي الإسلام الواقع في أصول العقيدة ، والجوانب التشريعية والأخلاقية ، وفي كل ما دعا إليه ، وأمر به.

فلا يكفي الداعية أن يكون قد حصل العلوم الإسلامية، وجال في مراجع الأدب واللغة والتاريخ، وأخذ بحظه من العلوم الإنسانية، ومن العلوم التجريبية، ولكنه في هذا كله لا يعرف عالمه الذي يعيش فيه، وما يقوم عليه من نظم ، وما يسوده من مذاهب، وما يحركه من عوامل، وما يصطرع فيه من قوى، وما يجري فيه من تيارات ، وما يعاني أهله من متاعب وبخاصة وطنه الإسلامي الكبير من المحيط إلى المحيط، بآلامه وآماله ، وأفراحه ومآسيه ، ومصادر قوته ، وعوامل ضعفه ، وبعد ذلك وطنه الصغير وبيئته المحلية ، وما يسودها من أوضاع وتقاليد ، وما تقاسيه من صراعات ومشكلات ، وما يشغل أهلها من قضايا وأفكار " ([[48]](#footnote-48)).  
 ومما يؤسف له وجود هذا الانفصام بين الخطاب الإسلامي وواقع الحياة المعاصرة، واهتمام كثير من الخطابات الإسلامية بأمور بعيدة عن الواقع، وقضايا المسلمين، وإغفالها لواقع العالم الإسلامي، وما يكال ويدبر له من مكائد، وما وقع على بعض بلدانه من احتلال وغزو، واعتداءات وحشية ألمت بأهله ، وإساءة للمصحف تارة وإساءة لنبي الإسلام تارة أخرى.

لذا كان من الأهمية اللازمة لتجديد الخطاب الإسلامي مراعاته لواقع الحياة، ودعوة الإسلام بما اشتملت عليه من تشريعات وحدود وأخلاق تحوي العلاج النافع لأمراض المجتمعات والأمم على مدى العصور والأزمان.

غير أن الفتوى ـ خاصة ـ وهي جزء أساسي لا يتجزأ من الخطاب الإسلامي، لا بد قبل إصدارها من دراسة وتحليل الواقع، والأحوال التي تطرأ على الفرد والمجتمع، وكذا دراسة الآثار المترتبة على الإفتاء أو القضاء برأي معين، إذ قد أصبح الواقع معقدًا تعقيدًا شديدًا، فلا بد من دراسته دراسة متأنية تقدر فيها المصالح والمفاسد ، بل لا بد من الاستعانة قبل صدور الفتوى بأهل الخبرة في علوم الاجتماع والإحصاء والسياسة والاقتصاد، لدراسة وتحليل أنواع المعاملات التي ظهرت حديثًا، وكذا أنماط السلوك والتصرفات الإنسانية ، وإذا تحقق هذا الأمر دراسة الواقع دراسة صحيحة، بجانب دراسة التشريع الإسلامي، أصوله وأحكامه- أصبحت الفتوى - وهي جزء أصيل من الخطاب الديني ـ فتوى صائبة لأنها حققت التلاؤم بين التشريع والواقع، والخطاب الإسلامي في فتواه، وفي كل ما يستنبطه المجتهدون تحت ظلال الشريعة يتوجه إلى سعادة الإنسان، ودفع الأذى والضرر عنه، فحيثما وجدت منفعة الإنسان ومصلحته فالإسلام يوجب ذلك ويحث عليه، وحيثما وجد الضرر والأذى فالإسلام يحرم ذلك ويمنعه.  
ومن خلال ما سبق يتضح أن الأساليب المتبعة من بعض المتحدثين باسم الإسلام، باستدعاء الخطابات الإسلامية الجاهزة، وكذا الفتوى من تراث العصور الماضية دون النظرة التحليلية للواقع المعاصر، إنما هي أساليب تضر بالأمة أكثر مما تفيد لأنها لا تتطابق مع حاجات العصر، وتتخذ من خطابات السابقين ما يشبه المنهج الثابت في علاج قضايا العصر.   
**العلاقة بين الواقعية والفطرة:**

فالطبيعة التي خلق الإنسان وجبل عليها: هي الدين القيم، وهذه الطبيعة كما نعلم من صنع الله عز وجل،كما قال تعالى: (**فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ**) ([[49]](#footnote-49)).

وهذه الفطرة أو الطبيعة التي خلق عليها الإنسان تجنح إلى الواقعية؛ لأن الفطرة إذا كانت هي الدين، فإن الدين جاء ليعالج أوضاع مجتمعات أفسدت صفاء الفطرة، وحجبت ضياء الحق.

وفي الحديث: "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه، أو يمجسانه"([[50]](#footnote-50)) .

فهذا الذي طرأ على الفطرة من تنصير أو تهويد أو تمجيس تزييف لها وافتيات عليها، فهو في حاجة إلى جهد يبذل ، شأنه شأن أي تزييف في الحياة؛ لأنه ضد الطبيعة، أما دعوة الإسلام فلا تحتاج إلى جهد يذكر لكي تغزو الفطرة؛ لأنها والفطرة سواء كلاهما من الله، ومن ثم جاء الربط بينهما وثيقًا في منطق الآية السالفة فأشير إلى الفطرة بأنها الدين القيّم ، ومن ثمّ فنشر الإسلام وسيادة عقيدته قديمًا وحديثًا في أسرع وقت وبأيسر جهد إنما يرجع إلى واقعية هذا الدين وبساطة عقيدته.

يتأكد ذلك في دعوة سيدنا لوط - عليه السلام - إلى جانب الهدف الأعظم وهو الدعوة إلى عبادة الله وحده، قال تعالى: (**وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ ، أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاء بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ**) ([[51]](#footnote-51)) .

وفي دعوة سيدنا شعيب - عليه السلام - إذ كان من أهم أهدافها إصلاح الفساد الاقتصادي المتمثل في دعوتهم عدم نقصان الكيل والميزان.   
قال تعالى: (**وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلاَ تَنقُصُواْ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّيَ أَرَاكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّيَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ ، وَيَا قَوْمِ أَوْفُواْ الْمِكْيَالَ**

**وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ وَلاَ تَعْثَوْاْ فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ**) ([[52]](#footnote-52)) .

وفي دعوة سيدنا موسى - عليه السلام - إذ كان من أهدافها أيضًا إصلاح ما وقع من فساد سياسي ممثل في فرعون وملئه. قال تعالى: (**اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ، فَقُلْ هَل لَّكَ إِلَى أَن تَزَكَّى ، وَأَهْدِيَكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى**) ؛([[53]](#footnote-53)) ، وقال تعالى: ( **إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ**) ([[54]](#footnote-54)) .

فمجمل القول في ذلك أن الدين في دعوته راعي واقع المجتمعات، والفطرة بطبيعتها تتلاءم مع الواقعية إذ إنها - أي الفطرة - من الدين.

**المبحث الرابع  
  
حرية التعبير**

حرية الخطاب الديني في التعبير هي: حرية الدعاة في التعبير عن الفكر الديني الصحيح، والمبادئ الإسلامية الأصيلة، حتى لو صادمت ما عليه الأمراء والسلاطين فإن هذا اللون من الخطاب يكرهه الطغاة والمستبدون.

فهي: حرية النقد البنّاء، وتقديم  النصح والتقويم لفئات المجتمع كله، وحرية المجادلة بالتي هي أحسن. وحرية الخطاب الديني في التعبير ليست من الأساليب المسنونة أو المستحبة بل هي من الأساليب الحتمية اللازمة التي يجب صونها والدفاع عنها، فهي فرض على الدعاة والمتحدثين باسم الإسلام ألا يدعوا الخطأ يمر وهم صامتون، فيميتوا الحق، ويحيوا الباطل، وحرية الخطاب الديني التي ينشدها الدعاة والمصلحون، تقوم في الإسلام على أساس مهم نابع من اليقين بالله وأنه رب كل شيء ومليكه، وخالق كل شيء ورازقه، وأنه المحيي والمميت بيده الخلق والأمر وحده.

وبقدر وجود الإيمان بهذه الحقيقة تستيقظ حرية الخطاب الديني وبقدر إخلاص هذه العبودية لله يتحرر المرء من عبوديته لغيره وعلى قدر ضعف هذه الحقيقة -الإيمان واليقين بالله - تذبل حرية الخطاب الديني، فيحيا الخوف، والخائف تموت بذور الحرية عنده وينطفئ نور العلم لديه .

فعلاقة حرية الخطاب بالإيمان واليقين بالله علاقة تلازم يترتب عليها ألا يوجد أحدهما بدون الآخر، وإذا وجد الإيمان بدون الحرية فإنما هو إيمان ضعيف. فعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ما من نبي بعثه الله في أمةٍ قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب، يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلفُ من بعدهم خُلوف يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل".([[55]](#footnote-55)) .   
 وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان" ([[56]](#footnote-56)) .

وإذا كان الإيمان يمد صاحبه بالحياة، فإن حرية القول والتعبير تمد الأمة بروح الإصلاح، والتخلص من سم الخوف والجمود والتقليد الذي يعوق الأمة عن السير في طريق التقدم والازدهار، ومبدأ الإسلام في إرساء هذا الجانب من الحرية واضح جلي، يتلألأ نوره في النصوص التالية:   
قوله تعالى: (**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**) ([[57]](#footnote-57)) ، وقوله أيضًا: (فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ) ([[58]](#footnote-58)) .  
 ومن الأحاديث النبوية: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الدين النصيحة"، قلنا: لمن؟ قال: "لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"([[59]](#footnote-59)) .

وعن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقًا ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعًا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعًا " ([[60]](#footnote-60)) . ومعنى "القائم على حدود الله": أي الداعي إلى الله الذي يدعو الناس إلى الالتزام بأوامره ونواهيه.

وعن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "أفضل الجهاد كلمةُ عدلٍ عند سلطان جائر" ([[61]](#footnote-61)).

وعن حذيفة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "والذي نفسي بيده، لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابًا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم"([[62]](#footnote-62)) .

وعن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ قال: بايعنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على السمع والطاعة في المنشط والمكره، وألا ننازع الأمر أهله، وأن نقوم أو نقول بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم ([[63]](#footnote-63)).

ويلاحظ من خلال هذه النصوص: الدعوة إلى حرية القول الديني، والخطاب الإسلامي، بل جعل ذلك فرضًا لازمًا على كل مسلم، وللتأكيد على هذا النوع من الحرية، بايع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أصحابه على حرية النقد البناء للسلبيات التي تظهر في المجتمع، وألا يقف الخوف منهم موقف المتربص المانع، وذلك لإحقاق الحق وإبطال الباطل.

ومما لا شك فيه أن حرية الرأي والتعبير عن الآراء قد تكون مظلة للتيارات المنحرفة فكريًا، فتجد في ذلك المبرر لها لتكتب وتتحدث عن ثرثرة فارغة أو أفكارٍ هدامة فجاء الإسلام ليكشف عن حكم الله في هذا النوع من حرية الكلام. وبين أنه يكره الثرثرة الفارغة التي تخلو ـ ظاهريًا ـ من ضرر ملحوظ يكفي أنها شغلت صاحبها، وشغلت الناس معه عن الجد والمصلحة: (**لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ**) ([[64]](#footnote-64)) .   
 فإذا كان الكلام ينطوي على إساءات ومطاعن، فهو محرم، وليس صاحبه حرًا في التفوه به ( **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ**) ([[65]](#footnote-65))، (**لاَّ يُحِبُّ اللّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ**) ([[66]](#footnote-66)) . فالمحزن أن مفهوم حرية التعبير شاع مقلوبًا في أذهان عدد كبير من حملة الأقلام ، فظنوه لا يعدو إرسال الكلام على عواهنه ، وتسويد الصفحات بضروب من الهذر تضر ولا تنفع، وكأن الشيطان ركب رؤوس هؤلاء القوم ، ووجد في أقلامهم متنفسه ، فلا ترى فيها إلا كل ما حظره الإيمان من الوقيعة والنميمة، والغيبة والتجسس والشماتة ، وإشاعة الفحش والرذيلة وهذا إلى جانب صرف الناس عن الجادة ، وإغرائهم بالمتالف والمزالق وصدهم عن الحق والفضيلة والشرف ، ولا يمكن عد هذه المسالك من حرية الكلام ، بل هو من حرية الفسوق والتدمير، وعلى الأمة كلها أن تحظر عقباه. ومن المؤسف حقًّا: أن جل المتحدثين باسم الثقافة من أهل الاجتماع أو القانون ، يتحدثون عن الحرية كشعار فقط، دون أن يبينوا دور الحرية في حياة الناس، والأثر الإيجابي الذي يعود عليهم من تطبيق هذا المبدأ.  
 ومن خلال مراجعتي لعدد كبير من الصحف والمجلات ، لم أجد مقالاً أو بحثًا تناول حرية الخطاب الديني في التعبير أو حرية الدعاة في التعبير عن الرأي الديني ، والنقد البناء للمسرح السياسي ، والاقتصادي ، والتربوي للأمة مع أن هذا النوع من الحرية : يحوي بين طياته سائر الحريات سواء أكانت سياسية أم اقتصادية أم اجتماعية ، ويضمن لها الظهور والتطبيق في المجتمع الإنساني. وفي غياب حرية هذا الخطاب لا يرى الناس إلا الظلم والاستبداد ، وهي الرؤية التي يختارها المستبد ، وينقلها عنه المستبدون الصغار، ويرددها المنافقون ، والخائنون ليل نهار، حتى تلونت الحياة بلون واحد ، وتفسر الظواهر كلها على النحو الذي يراه الحاكم الفرد ، فلا يتجاسر عالم ومفكر على أن يفكر بعقله هو، أو يرى بعينه هو أو يعلن موقفًا من الأمور العامة يخالف إجماع الخائفين المسبحين ليل نهار بذكاء المستبد وفطنته ، ونفاذ بصيرته ، إذ إن الجموع الخائفة من الناس ترى هذه الجسارة في مخالفة الحاكم في رأيه مغامرة قد يصيبهم بلاؤها ، ومدخلاً لموجات جديدة من القهر والظلم لا قبل لهم بدفعها ، ولا صبر لهم على تحملها ، والنتيجة الحتمية لذلك : أن تسير الجماعة كلها على رأي حاكمها الفرد ، وأن يجمد الفكر، ويقل الإبداع، ويتعرض العمل العام كله للعثرات نتيجة غياب النقد البناء للخطاب الديني الذي يوجه ويبصر ويثري التجربة.  
**الخاتمــــــــة**

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ونصلي ونسلم على سيد الكائنات ؛ وبعد :

ففي هذه الجولة العلمية الميمونة عرفنا العناصر والأسس التي يعتمد عليها كل من الفقهاء والمفسرين لتجديد الخطاب الديني وتفسير القرآن الكريم ، ولاجتياز عقبة الجمود لابد لكل باحث من سبر أغوار هذا الخضم حتى نخرج بهذه الشريعة من تلك البوتقة التي جُعِلت فيها – بقصد أو بغير قصد -

كما أن على الهيئات المسئولة أو المعنيين بالشئون الإسلامية في العالم الإسلامي وكذا علماء الإسلام المتخصصين ما يلي:   
أ ـ رصد مظاهر الجمود العقلي عند بعض العلماء على خطابات وفتاوى السابقين وطبعها ونشرها وتوزيعها على العاملين في حقل الدعوة حتى يتجنب الدعاة والخطباء الوقوع في دائرتها.  
ب ـ توزيع بعض الكتب التي تكشف عن معالجة قضايا العصر والتي تراعي فقه الواقع ومعالجة مشكلاته حتى يهتم بها الدعاة ويجعلونها محور خطابهم وموضوع حديثهم.  
جـ ـ تدريس بعض كتب الفكر الإسلامي المستنير في دورات خاصة بالأئمة والدعاة، وتعقد لها الاختبارات، مع ضرورة ربط هذه الاختبارات بالمنح أو الترقيات حتى تتكون الملكة الفكرية والتجديدية لدى الدعاة والقائمين بالخطاب الديني وتفسير القرآن الكريم.

**قائمة المصادر والمراجع :**

القرآن الكريم ، رواية حفص عن عاصم المدني

1-أصول الفقه ، د. عبد السلام محمود أبو ناجي

2-أصول الفقه نشأته وتطوره ومدارسه والدعوة إلى التجديد ،د. شعبان محمد إسماعيل

3-أعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن قيم الجوزية ، تحقيق عصام الدين الصبابطي ، دار الحديث ، الطبعة الثالثة 1417هـ -1997م.

4-أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة ، د. يوسف القرضاوي

5-تفسير القرآن العظيم ، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير ، دار الأندلس الطبعة الخامسة 1404هـ،1984م.

6-ثقافة الداعية ، د. يوسف القرضاوي ، مكتبة وهبة ، الطبعة العاشرة 1416هـ - 1996م .

7-جامع بيان العلم وفضله وماينبغي في روايته وحمله ، لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي ، دار الكتب الإسلامية الطبعة الثانية 1402هـ- 1982م .

8-الجامع لأحكام القرآن ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ،دار الشآم للتراث ،بيروت لبنان ، الطبعة الثانية .

9-حاشية ابن عابدين على البحر الرائق ، دار إحياء التراث العربي 1992م

10-دور العقل في الخطاب الديني ، أ.د. عبد المعطي بيومي ، نشر بالمؤتمر العام الثالث عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، وزارة الأوقاف ، القاهرة ،1423هـ 2002م .

11-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين لأبي زكريا يحي بن شرف النووي ، مكتبة الصفا، الطبعة الأولى 1423هـ -2002م .

12-زاد المعاد في هدي خير العباد ، ابن قيم الجوزية ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط ، دار الكتاب العربي ، 1407هـ-1986م .

13-سنن أبي داود السجستاني ،دار الحديث ، القاهرة 1408 .

14سنن الترمذي ، لأبي عيسى محمد بن عيسى ، تحقيق أحمد شاكر ،دار الحديث ،القاهرة1419هـ-1999م .

15-الصحوة الإسلامية بين التطرف والجمود ، د. يوسف القرضاوي ، دار الشروق،1421-2001م .

16-صحيح البخاري ، محمد بن اسماعيل البخاري ، المكتبة التوفيقية .

17-صحيح مسلم ، أبي الحسين مسلم بن الحجاج ، دار إحياء التراث العربي .

18-ضرورة التجديد ، أ. د. أحمد الطيب ، نشر بالمؤتمر العالم الثالث عشر للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، وزارة الأوقاف 1423هـ-2002م .

19-ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية ، د. محمد سعيد رمضان البوطي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، 1402هـ 1982م .

20-فقه الأولويات دراسة في الضوابط ، محمد الوكيلي ، المعهد العالي للفكر الإسلامي 1416هـ-1997 م .

21-مجموع فتاوى شيخ الإسلام ، أحمد عبد الحليم بن تيمية الهيئة العامة للبحوث والإفتاء ،الرياض.

22-المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة ، د. يوسف القرضاوي ، مكتبة وهبة .

23-مشكلات الفكر المعاصر في ضوء الإسلام ، أنور الجندي ، مجمع البحوث الإسلامية ، القاهرة .

24-الموافقات في أصول الشريعة الإسلامية ، ابو إسحاق الشاطبي ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة **،** الطبعة الثانية 1975م.

1. - فقه الأولويات ،دراسة في الضوابط،محمد الوكيلي 28. [↑](#footnote-ref-1)
2. - سورة التوبة: 19 ـ 20 . [↑](#footnote-ref-2)
3. -سورة الكهف: 79. [↑](#footnote-ref-3)
4. -سورة البقرة: 219. [↑](#footnote-ref-4)
5. - زاد المعاد في هدي خير العباد ،ابن قيم الجوزية 1/112. [↑](#footnote-ref-5)
6. - سورة العصر 3. [↑](#footnote-ref-6)
7. - سورة النساء: 77 . [↑](#footnote-ref-7)
8. - الصحوة الإسلامية بين التطرف والجمود د.يوسف القرضاوي 144. [↑](#footnote-ref-8)
9. - تفسير القرآن العظيم – ابن كثير ، 1/456. [↑](#footnote-ref-9)
10. - الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي 7/118. [↑](#footnote-ref-10)
11. - مجموع الفتاوى ،ابن تيمية 11/48. [↑](#footnote-ref-11)
12. - المصدر نفسه . [↑](#footnote-ref-12)
13. - الموافقات ،للشاطبي 1/98. [↑](#footnote-ref-13)
14. - نفسه 1/102. [↑](#footnote-ref-14)
15. - أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة د.يوسف القرضاوي 42. [↑](#footnote-ref-15)
16. - ثقافة الداعية د.القرضاوي 65. [↑](#footnote-ref-16)
17. - دور العقل في الخطاب الديني د. عبد المعطي بيومي 12. [↑](#footnote-ref-17)
18. - أصول الفقه،نشأته وتطوره ومدارسه والدعوة الى التجديد،د.شعبان محمد اسماعيل 54. [↑](#footnote-ref-18)
19. - سورة البقرة: 164. [↑](#footnote-ref-19)
20. - سورةالجاثية: 5 . [↑](#footnote-ref-20)
21. -سورة الرعد 4. [↑](#footnote-ref-21)
22. - أصول الفقه د.عبد السلام أبو ناجي 114 . [↑](#footnote-ref-22)
23. - سورة البقرة: 170. [↑](#footnote-ref-23)
24. - سورة المائدة: 104 . [↑](#footnote-ref-24)
25. - حاشية ابن عابدين على البحر الرائق 6/293. [↑](#footnote-ref-25)
26. - جامع بيان العلم وفضله ،لابن عبد البر رقم 891 ص123. [↑](#footnote-ref-26)
27. - رواه البيهقي في المدخل بسند صحيح ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ،لابن قيم الجوزية 2/200. [↑](#footnote-ref-27)
28. - إعلام الموقعين 2/201. [↑](#footnote-ref-28)
29. - سورة سورة الأنبياء: 22 . [↑](#footnote-ref-29)
30. - سورة المؤمنون: 91 [↑](#footnote-ref-30)
31. - سورة الأنعام: 101 [↑](#footnote-ref-31)
32. - سورة الأعراف: 29 . [↑](#footnote-ref-32)
33. - سورة الروم: 27 [↑](#footnote-ref-33)
34. - سورة يس: 78 - 79 . [↑](#footnote-ref-34)
35. - سورة فصلت: 39 . [↑](#footnote-ref-35)
36. - سورة الأحقاف: 33 . [↑](#footnote-ref-36)
37. - سورة الجاثية: 21 – 22 . [↑](#footnote-ref-37)
38. - سورة الشعراء: 214 . [↑](#footnote-ref-38)
39. - الجامع لأحكام القرآن ،للقرطبي 7/143. [↑](#footnote-ref-39)
40. - سورة آل عمران: 137 . [↑](#footnote-ref-40)
41. - سورة الأنفال: 60 . [↑](#footnote-ref-41)
42. - سورة الفتح: 22 - 23 . [↑](#footnote-ref-42)
43. - سورة الأحزاب: 62 [↑](#footnote-ref-43)
44. - الصحوة الإسلامية بين التطرف والجمود،د. يوسف القرضاوي 84. [↑](#footnote-ref-44)
45. - صحيح مسلم كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة واتيان الكهان 14/364،ح126/2231. [↑](#footnote-ref-45)
46. -صحيح مسلم كتاب الإيمان ، باب أكبر الكبائر 2/264، ح89 . [↑](#footnote-ref-46)
47. - زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن قيم الجوزية 2/112. [↑](#footnote-ref-47)
48. - ثقافة الداعية ،د.يوسف القرضاوي 85. [↑](#footnote-ref-48)
49. - سورة الروم: 30 . [↑](#footnote-ref-49)
50. - صحيح مسلم كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة 16/158،ح23/2658. [↑](#footnote-ref-50)
51. - سورة النمل: 54 ـ 55 . [↑](#footnote-ref-51)
52. - سورة هود: 84 ـ 85 . [↑](#footnote-ref-52)
53. - سورة النازعات: 17 - 19 . [↑](#footnote-ref-53)
54. - سورة القصص: 4. [↑](#footnote-ref-54)
55. - صحيح مسلم ،كتاب الإيمان ،باب النهي عن المنكر ح80/50. [↑](#footnote-ref-55)
56. - صحيح مسلم ،كتاب الإيمان ، باب النهي عن المنكر2/218،ح78/49. [↑](#footnote-ref-56)
57. - سورة آل عمران: 104 . [↑](#footnote-ref-57)
58. - سورة الحجر: 94 . [↑](#footnote-ref-58)
59. - صحيح مسلم كتاب الإيمان ،باب بيان أن الدين النصيحة 2/229ح95/55. [↑](#footnote-ref-59)
60. - البخاري 2361كتاب الشركة ، باب هل يقرع في القسمة 5/157،ح2493. [↑](#footnote-ref-60)
61. - سنن الترمذي كتاب الفتن ، باب ماجاء أفضل الجهاد 4/217 ،ح2174. [↑](#footnote-ref-61)
62. - سنن الترمذي كتاب الفتن ،باب ماجاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر4/215،ح2169. [↑](#footnote-ref-62)
63. - رياض الصالحين باب الأمر بالمعروف وانهي عن المنكر 1/517 . [↑](#footnote-ref-63)
64. - سورة النساء: 114 . [↑](#footnote-ref-64)
65. - سورة المجادلة: 9 . [↑](#footnote-ref-65)
66. - سورة النساء: 148 . [↑](#footnote-ref-66)